طرائق الاتصال التربوي
(الاتصال الفكري)
دراسة موضوعية في الحديث النبوي

الدكتور نصار أسعد نصار
قسم علوم القرآن والحديث
كلية الشريعة جامعة دمشق

المُلخص

أعلت النصوص، من القرآن الكريم، والأحاديث النبوية، من شأن العلم، ورفعت من قدر العلماء، ودعت إلى التفكر، وحضت على النظر، وأثنت على أولي الألباب... وبالمقابل، ذمت الجهلة ونعت الحمقى...

وتجلى التطبيق الأمثل، في أكمل وجوهه، وأبهى صوره: في المنهج التربوي النبوي؛ حيث شكل الجانب الفكري أحد أساليب التربية والتعليم التي باشرها رسول الله r بنفسه في أثناء تعليمه أصحابه، سواء في تعليل الأحكام أم في توضيح المعاني...

مقدمة:

بيَّن القرآن الكريم أنَّ أساليب الخطاب ثلاثة: حكمة، أو موعظة، أو حوار، قال تعالى:(ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ) [النحل125].[1] أمَّا الحكمة والحوار، فبعض أساليب الاتصال الفكري، وأمَّا الموعظة فإحدى صور الاتصال الوجداني. والعلم وإن كان محموداً لذاته؛ لأنه خير من الجهل، فلا خير فيه إن لم يُعمل به، ولن يحدث ذلك إلا إذا قامت دواعٍ تدعو للانقياد. والناس في هذا صنفان. الأول: من يُعمل قدراته التي وهبها الله U له: (وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لا تَعْلَمُونَ شَيْئاً وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ)[النحل٧٨]، فيقع خياره على ما يجلب له النفع ويدفع عنه الضر في عاجل أمره وآجله: (الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأُولَئِكَ هُمْ أُولُو الْأَلْبَابِ) [الزمر18]. أمَّا الثاني فهو: من يعطل فاعلية قدراته: (وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيراً مِنَ الْجِنِّ وَالْأِنْسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ) [لأعراف179]، حتى يغدو كأنه لا يسمع ولا يعقل: (أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلاً) [الفرقان44]، تقوده الظنون، وتسيِّره الأهواء: (إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ) [النجم٢٣]. وإذا كانت مهمة السمع والبصر الاتصال بالمحيط الخارجي لتصوير الأحداث التي تجري فيه، فمهمة العقل التفاعل مع الحدث والقيام بالتحليل والتركيب؛ ليَخْلُص إلى موقف ينضم إلى جملة مواقف، تكون بمجموعها مخزوناً ثقافياً يقبع في اللاشعور يُستدعى حين الحاجة، يوجه خيارات الشخص ويقود سلوكاته.

ولمَّا كانت قد طغت في العصر الحاضر الثقافات المستوردة وكثرت البحوث والدراسات حول مناهج فكرية وضعية، مع تجاهل تراث الأمة، وتاجه المنهج النبوي، بل والحط منه أحياناً؛ رغبت في هذا البحث كشف أهم معالم المنهج النبوي التربوي، وهو تفعيل الجانب الفكري في المتلقين والمتعلمين.

1- الحكمة، الحجة القطعية المزيحة للشُبه، والموعظة الحسنة: الخطابات المقنعة والعبر النافعة والنصائح المفيدة وقُيدت الموعظة بالحسنة ولم تقيد الحكمة بمثل ذلك لأن الموعظة لما كان المقصود منها غالباً ردع نفس الموعوظ عن أعماله السيئة أو عن توقّع ذلك منه، كانت مظّنة لصدور غلظة من الواعظ ولحصول انكسار في نفس الموعوظ، أرشد الله رسوله أن يتوخّى في الموعظة أن تكون حسنة، أي بإلانَة القول وترغيب الموعوظ في الخير، قال تعالى مخاطباً موسى وهارون: (اذْهَبَا إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى ` فَقُولا لَهُ قَوْلاً لَيِّناً لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى) [طــه43-44]. التحرير والتنوير، (329/14). والمجادلة بالتي هي أحسن: المناظرة بالرفق واللين واختيار الوجه الأيسر واستعمال المقدمات المشهورة. روح المعاني، (254/14).

اتبعت في البحث المنهج الاستقرائي، حيث تتبعت الأحاديث الدالة على موضوع البحث، والمنهج التحليلي، وذلك بتفسير ما يشكل فهمه، وبيان وجه دلالة الأحاديث.

تعريف الاتصال الفكري:

أبيّن فيما يأتي معنى الفكر لغة، والاتصال التربوي، والاتصال الفكري.

الفِكْرُ: بالكسر، والفِكْرَةُ، اسم، والفَكْرُ بالفتح، مصدر والفِكْرةُ والفِكْر، والتَفكُرُ: واحدٌ.[1] ومن العرب من يقول، الفَكْرُ: الفِكْرَة والفِكْري على فِعْلي اسم، وهي قليلة.[2] وقال سِيبَوَيْه: ولا يُجْمَعُ الفِكْرُ ولا العِلْمُ ولا النَّظَرُ، وقد حكى ابن دريد في جمعه أَفكاراً.[3]وقد فَكَرَ فيه وأَفْكَرَ وفَكَّرَ تَفْكيراً وتَفَكَّرَ وفي استِعْمالِ العامَّة: افْتَكَرَ والمَعْنَى: تَأَمَّل. وهو فِكِّيرٌ كسِكِّيت وفَيْكَرٌ كصَيْقَل: كَثِيرُ الفِكْرِ الأَخِيرةُ عن كُرَاع.[4]

والفِكْر بالكَسْر، قيل ويُفْتَحُ:[5] إعمالُ النَّظَر أو الخاطِر في الشَّيْءِ،[6] وقيل: تردد القلب بالنظر والتدبر لطلب المعاني.[7] والتَفَكُّرُ: التأملُ.[8] وفكر في الأمر فكراً: أعمل العقل فيه ورتب بعض ما يعلم ليصل به إلى مجهول.[9] ولي في الأمر فِكْرٌ، أي نظر وروية،[10]

قَالَ الرَّاغِبُ: الْفِكْرَةُ، قُوَةٌ مَطْرَقَةٌ لِلْعِلْمِ إِلَى الْمَعْلُومِ، وَالتَّفَكُّرُ جَوَلَانُ تِلْكَ الْقُوَةِ بِحَسَبِ نَظَرِ الْعَقْلِ... وَلَا يُقَالُ إِلَّا فِيمَا يُمْكِنُ أَنْ يَحْصُلَ لَهُ صُورَةٌ فِي الْقَلْبِ، وَلِهَذَا رُوِيَ: «تَفَكَّرُوا فِي آلَاءِ اللهِ وَلَا تَفَكَّرُوا

1- العين للخليل بن أحمد (440/1)، المحيط في اللغة لابن عباد، (47/2)، المخصص، لابن سيده. (49/4). لسان العرب، (65/5).
2- لسان العرب، (65/5).
3- لسان العرب، (65/5) تاج العروس، (3358/1).
4- تاج العروس، (3358/1).
5- لسان العرب، (65/5). القاموس المحيط للفيروزآبادي، (588).
6- لسان العرب، (65/5)، تاج العروس، (3358/1).
7- المصباح المنير، (479/2).
8- الصحاح في اللغة، (49/2) لسان العرب، (65/5).
9- المعجم الوسيط ،(698/2).
10- المصباح المنير، (479/2).

في الله».[1] إِذْ كَانَ مُنَزَّهًا أَنْ يُوصَفَ بِصُورَةٍ... ونَقَلَ عَنْ بَعْضِ الْأُدَبَاءِ أَنَّ الْفِكْرَ مَقْلُوبٌ عَنِ الْفَرْكِ لَكِنَّهُ يُسْتَعْمَلُ فِي الْمَعَانِي، وَهُوَ فَرْكُ الْأُمُورِ وَبَحْثُهَا طَلَبًا لِلْوُصُولِ إِلَى حَقِيقَتِهَا.[2]

الاتصال التربوي: تفعيل قوى التلقي لدى المتعلم. فالتفعيل: الدفع والتحريض، والقوى: القدرات السمعية والبصرية ... والتلقي: انفعال المتعلم وتفاعله ذاتياً أو مع مُعلم. فطرائق الاتصال التربوي، تعني: الوسائل المُفعلة للتلقي.[3]

الاتصال الفكري: فإذا كان مبنى الاتصال: تفعيل القوى والقدرات وانفعالها، فالاتصال الفكري مركب وصفي، يعني: انفعال العقل أو إعماله في أمور معلومة للوصول إلى غير معلوم. أو إحالة النظر في معلوم...[4]

وقد أعلى الإسلام من شأن الفكر، فقد أمر القرآن الكريم بالنظر: (قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ) [آل عمران137]، كما دعا إلى التدبر: (أَفَلَمْ يَدَّبَّرُوا الْقَوْلَ أَمْ جَاءَهُمْ مَا لَمْ يَأْتِ آبَاءَهُمُ الْأَوَّلِينَ)[المؤمنون68][5] وحث على التفكر: (أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا فِي أَنْفُسِهِمْ) [الروم الآية8] وأثنى على المتعظين: (وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ) [البقرة الآية269].

وفي حين أنه لم ترد أحاديث صحيحة وصريحة عن رسول الله r في الحث على النظر أو الحض على تحيكم العقل بشكل مباشر،[6] دلت الأحاديث الكثيرة، على أنَّ الفكري كان أحد أساليب المنهج التربوي النبوي. وأنه r - مع أنه مؤيد بالوحي - لم يُغفل هذا الجانب في ميدان التربية والتعليم.

1- رواه الطبراني، المعجم الأوسط، (6319) (250/6). شعب الإيمان، وقال البيهقي: هَذَا إِسْنَادٌ فِيهِ نَظَرٌ. (119) (263/1). وقال الهيثمي: فيه الوازع بن نافع وهو متروك. مجمع الزوائد، (159/1).

2- مفردات غريب القرآن، (384/1).

3- استعملت هذا التعريف في بحث سابق، بعنوان: (طرق الاتصال التربوي- الاتصال السمعي والبصري- دراسة موضوعية في الحديث النبوي). سينشر في مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية.

4- قال الشيخ رشيد رضا: الْفِكْرُ: التَّأَمُّلُ فِي الْمَعَانِي وَتَدَبُّرِهَا، وقيل: إِعْمَالُ الْخَاطِرِ وَإِجَالَتِهِ فِي الْأُمُورِ. وَقَالَ عُلَمَاءُ الْمَنْطِقِ: تَرْتِيبُ أُمُورٍ مَعْلُومَةٍ لِلتَّوَصُّلِ إِلَى مَجْهُولٍ تَصَوُّرِيٍّ أَوْ تَصْدِيقِيٍّ. وَهُوَ يُنَافِي الْحُكْمَ عَلَى ظَوَاهِرِ الْأَشْيَاءِ أَوْ فِيهَا بَادِيَ الرَّأْيِ مِنْ غَيْرِ تَمْحِيصٍ وَلَا تَقْدِيرٍ. وَاسْتِعْمَالُ الْقُرْآنِ لِلتَّفَكُّرِ وَالتَّفَكِيرِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُمَا فِي الْعَقْلِيَّاتِ الْمَحْضَةِ أَوْ فِي الْعَقْلِيَّاتِ الَّتِي مَبَادِئُهَا حِسِّيَّاتٌ، فَالْإِنْسَانُ يُفَكِّرُ فِيمَا يَنْبَغِي أَنْ يَقُولَهُ، أَوْ يَفْعَلَهُ، وَيُفَكِّرُ فِي أَقْوَالِ النَّاسِ وَأَفْعَالِهِمْ، وَأَكْثَرُ مَا اسْتَعْمَلَهُ التَّنْزِيلُ فِي آيَاتِ اللهِ وَدَلَائِلِ وُجُودِهِ وَوَحْدَانِيَّتِهِ وَحِكْمَتِهِ وَرَحْمَتِهِ. تفسير المنار، بتصرف يسير، (202/2).

5- وبخهم الله تعالى على إعراضهم عن اتباع الحق، والقول: القرآن الذي أتى به محمد r، أي أفلم يتفكروا فيما جاء به عن الله فيعلموا أنه المعجز الذي لا يمكن معارضته فيصدقوا به وبمن جاء به، وأنهم بمكابرتهم ونظرهم الفاسد، قال بعضهم: سحر. وقال: بعضهم شعر، وهو أعظم الدلائل الباقية على غابر الدهر. البحر المحيط، لأبي حيان، (6 /301).

6- عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ t ، قَالَ: r : «الْكَيِّسُ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ الْمَوْتِ، وَالْعَاجِزُ مَنِ اتْبَعَ نَفْسَهُ هَوَاهَا، وَتَمَنَّى عَلَى اللهِ». حسنه الترمذي، الجامع، كتاب صفة القيامة، باب منه، (2459)(638/4). ابن ماجه،، كتاب الزهد، باب ذكر الموت

أساليب الاتصال الفكري في المنهج النبوي:

تنوعت أساليب الاتصال الفكري في المنهج النبوي، من ذلك: طرح الأسئلة، والدعوة إلى النظر العقلي، والاستدلال بعموم النصوص وسياقاتها، والتشبيه والتمثيل، وأخيراً: تجنب التعرض لما لا تعيه العقول أو تُدركه الأفهام.

أولاً، طرح الأسئلة:

من أنجع وسائل التربية القدرة على تفعيل قدرات المتلقي وتحريضها على التعلم، ومن أهم الطرائق المُفعلة للقدرات وقوى الإدراك: طرح الأسئلة. ونجد تطبيق ذلك في المنهج التربوي النبوي، وقد تعددت أغراضه، وتنوعت صوره. فمن أغراضه:

1- **الحث على النظر، عَنْ ابْنِ عُمَرَ y، قَالَ النَّبِي r: «إِنَّ مِنْ الشَّجَرِ شَجَرَةً لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا وَإِنَّهَا مَثَلُ الْمُسْلِمِ حَدِّثُونِي مَا هِيَ ؟ قَالَ فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبَوَادِي، قَالَ عَبْدُاللَّه: فَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ فَاسْتَحْيَيْتُ، ثُمَّ قَالُوا: حَدِّثْنَا مَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّه ؟ قَالَ هِيَ النَّخْلَةُ».[1]**

وترجم الإمام البخاري للحديث بقوله: بَاب طَرْحِ الْإِمَامِ الْمَسْأَلَةَ عَلَى أَصْحَابِهِ لِيَخْتَبِرَ مَا عِنْدَهُمْ مِنْ الْعِلْمِ. وفائدته، كما قال المهلب: معنى طرح المسائل على التلاميذ لترسخ في القلوب وتثبت؛ لأن ما جرى منه في المذاكرة لا يكاد ينسى.[2]

وقال الإمام النووي: في هذا الحديث فوائد منها استحباب إلقاء العالم المسألة على أصحابه ليختبر أفهامهم ويرغبهم في الفكر والاعتناء وفيه ضرب الأمثال والأشباه.[3]

والاستعداد (4260) (1423/2). وقال الحاكم: صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه، وخالفه الذهبي، فقال: لا والله، ليس على شرط البخاري كما قال الحاكم، أبو بكر واه. المستدرك على الصحيحين. (79/1).

وروي عن رسول الله r، قوله: «المؤمن كيس فطن حذر وقاف لا يعجل». رواه الديلمي والقضاعي عن أنس رفعه، وهو ضعيف. وللديلمي عن أنس أيضا بلفظ : المؤمن فطن حذر وقاف متثبت لا يعجل عالم ورع ، والمنافق همزة لمزة حطمة لا يقف عند شبهة ولا عند محرم كحاطب ليل لا يبالي من أين كسب ولا فيما أنفق. كشف الخفاء للعجلوني، (2683) (293/2). والكيس: العاقل. النهاية في غريب الحديث. (331/7).

1- البخاري، كتاب العلم. بَاب قَوْلِ الْمُحَدِّثِ حَدَّثَنَا أَوْ أَخْبَرَنَا وَأَنْبَأَنَا، (62) (34/1).

2- شرح صحيح البخاري، (141/1).

3- شرح مسلم، للنووي، (156/9).

وقال الحافظ ابن حجر: فيه ضرب الأمثال والأشباه لزيادة الإفهام وتصوير المعاني لترسخ في الذهن ولتحديد الفكر في النظر في حكم الحادثة، وفيه إشارة إلى أن تشبيه الشيء بالشيء لا يلزم أن يكون نظيره من جميع وجوهه، فإن المؤمن لا يماثله شيء من الجمادات ولا يعادله.[1]

2- **اختبار الأفهام: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ t ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ r جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ: «إِنَّ عَبْداً خَيَّرَهُ اللَّهُ بَيْنَ أَنْ يُؤْتِيَهُ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا مَا شَاءَ وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ فَاخْتَارَ مَا عِنْدَهُ فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ فَدَيْنَاكَ بِآبَائِنَا وَأُمَّهَاتِنَا فَعَجِبْنَا لَهُ...».**[2]

قال الإمام النووي: كَانَ أَبُو بَكْر t عَلِمَ أَنَّ النَّبِيّ r هُوَ الْعَبْد الْمُخَيَّر، فَبَكَى حُزْنًا عَلَى فِرَاقه، وَانْقِطَاع الْوَحْي، وَغَيْره مِنْ الْخَيْر دَائِمًا. وَإِنَّمَا قَالr : ‹إِنَّ عَبْدًا› وَأَبْهَمَهُ؛ لِيَنْظُر فَهْم أَهْل الْمَعْرِفَة، وَنَبَاهَة أَصْحَاب الْحِذْق.[3]

3- **التحريض على التفكير، قال رسول الله r لمعاذ t : «يَا مُعَاذُ أَتَدْرِى مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ ؟ قَالَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلاَ يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، أَتَدْرِى مَا حَقُّهُمْ عَلَيْهِ ؟ قَالَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ أَنْ لاَ يُعَذِّبَهُمْ».**[4] **وترجم الخطيب للحديث بقوله: باب إلقاء الفقيه المسائل على أصحابه.**[5]

ومن صوره:

1- **الاستجواب، وهو طرح أسئلة، أجوبتها معلومة بداهة، أو سهل الاهتداء إليها؛ لبناء أحكام عليها أو ترسيخ معانٍ مشابهة. قال أَبو بَكْرَةَ t : «قَعَدَ النَّبِيَّ r عَلَى بَعِيرِه، وَأَمْسَكَ إِنْسَانٌ بِخِطَامِه، قَالَ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا ؟ فَسَكَتْنَا حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيه سِوَى اسْمِه قَالَ أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ؟ قُلْنَا بَلَى، قَالَ: فَأَيُّ شَهْرٍ هَذَا ؟ فَسَكَتْنَا حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيه بِغَيْرِ اسْمِه، فَقَالَ أَلَيْسَ بِذِي الْحِجَّةِ ؟ قُلْنَا بَلَى، قَالَ: فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ بَيْنَكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا...».**[6]

1- فتح الباري، (147/1).

2- وتتمة الحديث: «وَقَالَ النَّاسُ انْظُرُوا إِلَى هَذَا الشَّيْخِ يُخْبِرُ رَسُولُ اللَّهِ r عَنْ عَبْدٍ خَيَّرَهُ اللَّهُ بَيْنَ أَنْ يُؤْتِيَهُ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ وَهُوَ يَقُولُ فَدَيْنَاكَ بِآبَائِنَا وَأُمَّهَاتِنَا فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ r هُوَ الْمُخَيَّرَ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ هُوَ أَعْلَمَنَا بِه». البخاري، كتاب المناقب، باب هجرة النبي r وأصحابه إلى المدينة، (3615). مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي بكر t ، (4390).

3- شرح النووي على صحيح مسلم، (150/15).

4- البخاري، كتاب التوحيد، باب مَا جَاءَ فِي دُعَاءِ النَّبِيِّ r أُمَّتَهُ إِلَى تَوْحِيدِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى. (6938)(2685/6). مسلم، كتاب الإيمان، باب مَنْ لَقِيَ اللَّهَ بِالإِيمَانِ وَهُوَ غَيْرُ شَاكٍّ فِيهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ وَحَرُمَ عَلَى النَّارِ. (154)(44/1).

5- الفقيه والمتفقه، (962) (499/1).

6- البخاري، كتاب العلم، بَاب قَوْلِ النَّبِيِّ r رُبَّ مُبَلَّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ (65). مسلم، كتاب القسامة، باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال، (3179).

وهو أسلوب غير مباشر في التعليم، فيه من التنبيه قبل البيان وترسيخ المعنى، ما لا يتأتى بالأسلوب المباشر.

2- الاستفهام؛ لإثارة الانتباه إلى أمر مهم، قَالَ النَّبِيُّ r : «أَلا أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ، ثَلاثًا، قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّه، قَالَ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّه، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَجَلَسَ وَكَانَ مُتَّكِئًا، فَقَالَ: أَلا وَقَوْلُ الزُّورِ، قَالَ فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا حَتَّى قُلْنَا لَيْتَهُ سَكَتَ».[1] ويؤدى بهذا الأسلوب ما لا يؤدى بغيره، من ذلك: إثارة الانتباه: (أَلَا أُنَبِّئُكُمْ). ثم الإخبار على سبيل الإجمال: (بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ). وفائدته إثارة الاهتمام والتشويق لسماع التفصيل.[2]

3- التحاور، كان رسول الله r يفسح المجال لأصحابه للتحاور فيما بينهم في المسائل العلمية، في مجلسه وبحضوره؛ لما يفيده في ترسيخ العلم وتعميق الفهم، قال أبو هريرة t : «لقد رأيتنا يكثر لغطنا ومراؤنا عند رسول الله r ». قال الخطيب: استُحب أن يُخص يوم الجمعة بالمذاكرة لأصحابه في المسجد الجامع وإلقاء المسائل عليهم ويأمرهم الكلام فيها والمناظرة عليها.[3]

1- رواه أبو بَكْرَةَ t ، البخاري، كتاب الشهادات، باب ما قيل في شهادة الزور، (2460). ومسلم، كتاب الإيمان، باب الكبائر وأكبرها، (136).

قال العيني: قوله (ألا أنبئكم) أي ألا أخبركم، و(ألا) للتنبيه؛ ليدل على تحقق ما بعدها، قوله (ثلاثاً)، أي قال لهم ألا أنبئكم ثلاث مرات، وإنما كرره تأكيداً ليتنبه السامع على إحضار فهمه، وكانت عادته إعادة حديثه ثلاثاً ليفهم عنه قوله. عمدة القاري، (17/26).

2- قال الحافظ: (جلس وكان متكئاً) يشعر بأنه اهتم بذلك حتى جلس بعد أن كان متكئاً ويفيد ذلك تأكيد تحريمه وعظم قبحه، وسبب الاهتمام بذلك كون قول الزور أو شهادة الزور أسهل وقوعاً على الناس والتهاون بها أكثر، فإن الإشراك ينبو عنه قلب المسلم، والعقوق يصرف عنه الطبع، وأما الزور فالحوامل عليه كثيرة: كالعداوة والحسد، فاحتيج إلى الاهتمام بتعظيمه، وليس ذلك لعظمها بالنسبة إلى ما ذكر معها من الإشراك قطعاً بل لكون مفسدة الزور متعدية إلى غير الشاهد بخلاف الشرك فإن مفسدته قاصرة غالباً. فتح الباري، (5/262-263).

3- الفقيه والمتفقه، (961) (1/499).

ثانياً، النظر العقلي:[1]

يعتدُّ بالنظر العقلي حال فقد الدليل الشرعي أو لإردافه. وسماه القرآن الكريم المجادلة بالتي هي أحسن: (وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ)، ويعدُّ الحوار الأسلوب الأمثل لعرض الأدلة العقلية، مع من أشكل عليه معنى، أو أغلق عليه فهم. ونجد تطبيق ذلك في خطابات رسول الله r، كالمقايسة والجدال والإلزام...[2]

1- القياس:

استعمل الرسول r في محاوراته مع المتلقين القياس، ومن مقايساته:

ما يعرف بقياس الطرد، وقياس العكس.[3] **مثال الأول: ما رواه ابْنُ عَبَّاسٍ y، أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ r فَقَالَتْ: «إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا صَوْمُ شَهْرٍ فَقَالَ أَرَأَيْتِ لَوْ كَانَ عَلَيْهَا دَيْنٌ أَكُنْتِ تَقْضِينَهُ قَالَتْ نَعَمْ قَالَ فَدَيْنُ اللَّهِ أَحَقُّ بِالْقَضَاءِ».**[4] **فإن الحكم مطرد في المسألتين.**[5]

ومثال الثاني: قوله r: «وَفِي بُضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ، قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيَأْتِي أَحَدُنَا شَهْوَتَهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ ؟ قَالَ: أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ أَكَانَ عَلَيْهِ فِيهَا وِزْرٌ فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ كَانَ لَهُ أَجْرٌ».[1] **فهذا قياس عكس؛ لأنه إذا كان الوطء الحرام سبباً للوزر، فإن الوطء الحلال سبب للأجر.**[2]

1- النَّظر: ترتيب أمور معلومة على وجه يؤدي إلى استعلام ما ليس بمعلوم. شرح السلَّم المنورق في علم المنطق، (ص10).
قال الجُويني: النظر العقلي: إلحاق الشيء المسكوت عنه بالمنصوص عليه، والمختلف فيه بالمتفق عليه؛ لكونه في معناه، أو تعليق حكم بمعنى مخيل به مناسب له في وضع الشرع مع رده إلى أصل ثبت الحكم فيه على وفق نظر. البرهان في أصول الفقه، (514/2).

2- قال ابن القيم: ذَكَرَ النبي r عِلَلَ الْأَحْكَامِ وَالْأَوْصَافِ الْمُؤَثِّرَةِ فيها لِيَدُلَّ على ارْتِبَاطِهَا بها وَتَعْدِيهَا بِتَعَدِّي أَوْصَافِهَا وَعِلَلِهَا كقوله: إنَّما جُعِلَ الِاسْتِئْذَانُ من أَجْلِ الْبَصَرِ.. وَقَوْلِهِ إنَّكُمْ إذَا فَعَلْتُمْ ذلك قَطَعْتُمْ أَرْحَامَكُمْ ذَكَرَهُ تَعْلِيلًا لِنَهْيِهِ عن نِكَاحِ الْمَرْأَةِ على عَمَّتِهَا وَخَالَتِهَا. إعلام الموقعين، (198/1).

3- قِيَاسُ الطَّرْدِ: إثْبَاتَ الْحُكْمِ في الْفَرْعِ لِثُبُوتِ عِلَّةِ الْأَصْلِ فيه. وقِيَاسُ العَكْسِ: نَفْيِ الْحُكْمِ عن الْفَرْعِ لِنَفْيِ عِلَّةِ الْحُكْمِ فيه. البحر المحيط، في أصول الفقه (41/4). شرح مختصر الروضة، (222/3). إعلام الموقعين (160/1-161).

4- البخاري، كتاب الصوم، بَاب مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صَوْمٌ، (1817)، مسلم كتاب الصيام، باب قضاء الصيام عن الميت، (1936).

5- قال المهلب، وقوله: «أَرَأَيْتِ لَوْ كَانَ عَلَيْهَا دَيْنٌ» هو تمثيل من النبي r وتعليم لأمته القياس والاستدلال، ويبين ذلك أن الديون لازمة للأموات في ذمته، فإن لم تكن لهم ذمة من المال لم يلزمهم الدين إلا في الآخرة، فحذر النبي r من أن يبقى على الميت تباعة من دين كان لخلقه أو من طاعة كان نذرها، وعرف أن ما لزمه لله أحق أن يقضي مما لزمه لأحد من عباده حضاً وندباً. شرح صحيح البخاري، لابن بطال، (162/6).

قال الإمام النووي: فيه جواز القياس وهو مذهب العلماء كافة ولم يخالف فيه إلا أهل الظاهر، ولا يعتد بهم، وأمَّا المنقول عن التابعين ونحوهم من ذم القياس فليس المراد به القياس الذي يعتمده الفقهاء المجتهدون. وهذا القياس المذكور في الحديث هو من قياس العكس، واختلف الأصوليون في العمل به، وهذا الحديث دليل لمن عمل به وهو الأصح والله أعلم.(3)

ومنها قياس النظير أو الشبه،(4) **وهو إلحاق أمر بآخر تجمعهما علة مشتركة، للشبه بينهما. من ذلك ما رواه أبو هُرَيْرَةُ t ، «أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ r فَقَالَ: إِنَّ امْرَأَتِي وَلَدَتْ غُلَامًا أَسْوَدَ وَإِنِّي أَنْكَرْتُهُ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ r هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ ؟ قَالَ نَعَمْ، قَالَ فَمَا أَلْوَانُهَا ؟ قَالَ حُمْرٌ، قَالَ هَلْ فِيهَا مِنْ أَوْرَقَ ؟ قَالَ إِنَّ فِيهَا لَوُرْقًا، قَالَ فَأَنَّى تُرَى ذَلِكَ جَاءَهَا؟ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ عِرْقٌ نَزَعَهَا، قَالَ: وَلَعَلَّ هَذَا عِرْقٌ نَزَعَهُ».**

حاور الرسول r الرجل حين شكا له استغرابه إنجاب زوجته غلاماً أسود، مستخدماً عناصر مأخوذة من البيئة المحيطة؛ مما يقرب الأمر إلى العقل، ويعين على الفهم ويزيل الإشكال. وترجم الإمام البخاري للحديث، بقوله: باب مَنْ شَبَّهَ أَصْلاً مَعْلُوماً بِأَصْلٍ مُبَيَّنٍ قَدْ بَيَّنَ اللَّهُ حُكْمَهُمَا؛ لِيُفْهِمَ السَّائِلَ.(5)

1- رواه أبو ذر t ، مسلم، كتاب الزكاة، باب بَيَانِ أَنَّ اسْمَ الصَّدَقَةِ يَقَعُ عَلَى كُلِّ نَوْعٍ مِنَ الْمَعْرُوفِ. (2376)(82/3).

2- قال الزركشي: يَعْنِي أَنَّهُ إِذَا وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ يَأْثَمُ، كَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي حَلَالٍ، فَقَدْ جَعَلَ النبي r نَقِيضَ حُكْمِ الْوَطْءِ الْمُبَاحِ وهو الْإِثْمُ فِي غَيْرِهِ وهو الْوَطْءُ الْحَرَامُ لِافْتِرَاقِهِمَا فِي عِلَّةِ الْحُكْمِ وهو كَوْنُ هذا مُبَاحًا وَهَذَا حَرَامًا. البحر المحيط، (42/4).

وقال العطار: اُسْتُنْتِجَ مِنْ ثُبُوتِ الْحُكْمِ أَيْ الْوِزْرُ فِي الْوَطْءِ الْحَرَامِ انْتِفَاؤُهُ فِي الْوَطْءِ الْحَلَالِ الصَّادِقِ بِحُصُولِ الْأَجْرِ حَيْثُ عَدَلَ بِوَضْعِ الشَّهْوَةِ عَنْ الْحَرَامِ إلَى الْحَلَالِ. حاشية العطار على جمع الجوامع (351/2). وقال ابن القيم: وَهَذَا مِنْ قِيَاسُ الْعَكْسِ الْجَلِيِّ الْبَيِّنِ، وَهُوَ إثْبَاتُ نَقِيضِ حُكْمِ الْأَصْلِ فِي الْفَرْعِ لِثُبُوتِ ضِدِّ عِلَّتِهِ فِيهِ. إعلام الموقعين، (199/1).

3- شرح مسلم، للنووي، (94/16).

4- وَهُوَ مَا أُخِذَ حُكْمُ فَرْعِهِ مِنْ شَبَهِ أَصْلِهِ. البحر المحيط، (36/4). قال أبو بكر الجصاص: فَقَايَسَهُ رَسُولُ اللَّهِ r وَرَدَّهُ إلَى أَمْرٍ كَانَ قَدْ تَقَرَّرَ عِنْدَهُ، مِنْ نَظِيرِ مَا سَأَلَ عَنْهُ، وَنَبَّهَهُ عَلَى أَنْ يَحْكُمَ لَهُ بِحُكْمِهِ .الفصول في الأصول، (416/2). وقال ابن القيم: وقد قَرَّبَ النبي r الْأَحْكَامَ إلَى أُمَّتِهِ بِذِكْرِ نَظَائِرِهَا وَأَسْبَابِهَا وَضَرَبَ لها الْأَمْثَالَ. إعلام الموقعين، (198/1).

5- البخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة. (2667/6)(6884). مسلم كتاب اللعان، باب منه، (211/4)(3839)، النسائي (3434) أبو داود (1927)، ابن ماجه (1992).

قال ابن بطال: قوله: من شبه أصلاً معلوماً... هذا هو القياس بعينه والقياس في لغة العرب: التشبيه والتمثيل، ألا ترى أن النبي r شبه له ما أنكر من لون الغلام بما عرف في نتاج الإبل فقال له: «لعل عرقًا نزعه» فأبان له r بما يعرف أن الإبل الحمر تنتج الأورق، أن كذلك المرأة البيضاء تلد الأسود. وكذلك قوله r للمرأة التي سألته الحج عن أمها، فقال لها: «أرأيت لو كان على أمك دين أكنت قاضيته؟ قالت نعم. قال: فدين الله أحق بالوفاء». فشبه لها r دَيْن الله بما يعرف من دَيْن العباد، غير أنه قال

2-الجدل المنطقي:

وهو القياس على المُسلَّمات،[1] فربما في حالات كثيرة الأجدى بناء الحوار على مُسلَّمات دون التعرض للنصوص الدالة على الحكم، خاصة مع من كان غير موقن أو مدرك للحكمة، من ذلك ما رواه أبو أُمَامَةُ t ، قال: «إِنَّ فَتًى شَابًّا أَتَى النَّبِيَّ r ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّه: ائْذَنْ لِي بِالزِّنَا، فَأَقْبَلَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ فَزَجَرُوهُ قَالُوا مَهْ مَهْ، فَقَالَ ادْنُهْ، فَدَنَا مِنْهُ قَرِيباً، قَالَ فَجَلَسَ قَالَ: أَتُحِبُّهُ لِأُمِّكَ ؟ قَالَ لَا وَاللَّه جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ... فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ، وَقَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ ذَنْبَهُ، وَطَهِّرْ قَلْبَهُ، وَحَصِّنْ فَرْجَهُ، فَلَمْ يَكُنْ بَعْدُ ذَلِكَ الْفَتَى يَلْتَفِتُ إِلَى شَيْءٍ».[2]

فالرسول r حاور الشاب مع أنه جاء يطلب الإذن للقيام بفعل محرم، وأدار الحوار معه بمقايسة ما طلبه على مُسلَّمات يعتقدها، حتى وصل به إلى التسليم بالأمر والرضا بالحكم دون إكراه.

3-دليل الإلزام:

وهو إلزام الشخص بما هو مُسلِّم به،[3] من ذلك ما رواه عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ: «قَالَ النَّبِيُّ r لأَبِي: يَا حُصَيْنُ كَمْ تَعْبُدُ الْيَوْمَ إِلَهًا، قَالَ أَبِي سَبْعَةً، سِتًّا فِي الأَرْضِ وَوَاحِداً فِي السَّمَاءِ، قَالَ: فَأَيُّهُمْ تَعُدُّ

لها: «فَدَيْن الله أحق». شرح صحيح البخاري، (361/10). قال الزركشي: وَوَجْهُهُ أَنَّ النبي r شَبَّهَ حَالَ هذا السَّائِلَ في نَزْعِ الْعِرْقِ من أُصُولِهِ بِنَزْعِ الْعِرْقِ من أُصُولِ الْفَحْلِ. البحر المحيط في أصول الفقه. (215/4).

1- قال الزَّبيدي: الجَدَلُ المَنْطِقيُّ: القِياسُ المؤلَّفُ مِن المَشْهُورات أو المُسلَّمات، والغَرَضُ منه إلزامُ الخَصْمِ وإفهامُ مَن هو قاصِرٌ عن إدْراك مُقَدِّمات البُرهان. تاج العروس، (194/28). وينظر: التعريفات للجرجاني، (ص101). والتوقيف على مهمات التعاريف للمُناوي، (236). ويسمى الدليل الإقناعي، وهو أن يحتج على الخصم بما هو مُسلَّم عنده.

2- وتتمة الحديث: «ولَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِأُمَّهَاتِهِمْ، قَالَ أَفَتُحِبُّهُ لِابْنَتِكَ ؟ قَالَ لَا وَاللَّه يَا رَسُولَ اللَّه جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ، قَالَ وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِبَنَاتِهِمْ، قَالَ أَفَتُحِبُّهُ لِأُخْتِكَ ؟ قَالَ لَا وَاللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ، قَالَ وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِأَخَوَاتِهِمْ، قَالَ أَفَتُحِبُّهُ لِعَمَّتِكَ ؟ قَالَ لَا وَاللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ قَالَ وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِعَمَّاتِهِمْ قَالَ، أَفَتُحِبُّهُ لِخَالَتِكَ ؟ قَالَ لَا وَاللَّه جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ قَالَ وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِخَالَاتِهِمْ...». المسند، (22265) (256/5). المعجم الكبير، (7679)(162/8).

ومثله حديث عَدِيّ بْن حَاتِمٍ، قَالَ النَّبِيُّ r : «يَا عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ، أَسْلِمْ تَسْلَمْ، قُلْتُ: إِنِّي مِنْ أَهْلِ دِينٍ، قَالَ: أَنَا أَعْلَمُ بِدِينِكَ مِنْك.. قَالَ: أَلَسْتَ رَكُوسِيًّا ؟ قُلْتُ بَلَى، قَالَ: أَوَلَسْتَ تَرْأَسُ قَوْمَك ؟ قُلْتُ بَلَى، قَالَ: أَوَلَسْتَ تَأْخُذُ الْمِرْبَاعَ ؟ قُلْتُ بَلَى، قَالَ: ذَلِكَ لاَ يَحِلُّ لَك فِي دِينِك، قَالَ: فَتَوَاضَعْتُ مِنْ نَفْسِي...». المسند (19378)(119/32). مصنف ابن أبي شيبة، واللفظ له، إِسْلاَمُ عدِيٍّ، (37761)(324/14). حاور الرسول r عدياً في أمور يعلم أنه مخطئ فيها، مما جعله يشعر بالضعة، وحمله على التفكير بما خوطب به، فكانت النتيجة اعتناقه الإسلام.

3- قال الجرجاني: الدليل الإلزامي ما سلم عند الخصم سواء كان مستدلاً عند الخصم أولاً. التعريفات، (ص140).

لِرَغْبَتِكَ وَرَهْبَتِكَ ؟ قَالَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ، قال: فيستجيب لك وحده، وتُشْرِكَهُم معه !».[1] فالرسول r لم يحتج عليه بآية أو حديث، إنما ألزمه بما هو مُسلِّم به، بأنه عندما تضطره الحاجة الملحة أو يدفعه الخوف الشديد، لا يتوجه إلا إلى الله Y.

ثالثاً، الاستدلال بعموم النصوص وسياقاتها:

للنصوص وسياقاتها دلالات عامة، بحيث تسع ما يستجد من حوادث ليس بخصوصها نصوص، وطبق رسول r ذلك عملياً، مع أنه موحى إليه؛ تنبيهاً للأمة وإرشاداً للعلماء. وعقد الإمام البخاري باباً، بعنوان: (بَاب الْأَحْكَامِ الَّتِي تُعْرَفُ بِالدَّلَائِلِ وكَيْفَ مَعْنَى الدِّلَالَةِ وتَفْسِيرُهَا)؟.[2] أورد فيه أحاديث أخذت الأحكام فيها بالنظر إلى العموم أو استدلالاً بالسياق.[3]

فعندما سُئل الرسول r عن حكم الحُمُر، وبعد أن أخبر عن حكم الخيل، قَالَ: مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيَّ فِيهَا إِلَّا هَذِهِ الْآيَةَ الْفَاذَّةَ الْجَامِعَةَ: (فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ).[4]

1- وتتمته: «قَالَ يَا حُصَيْنُ أَمَّا إِنَّكَ لَوْ أَسْلَمْتَ عَلَّمْتُكَ كَلِمَتَيْنِ تَنْفَعَانِكَ. قَالَ فَلَمَّا أَسْلَمَ حُصَيْنٌ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلِّمْنِي الْكَلِمَتَيْنِ اللَّتَيْنِ وَعَدْتَنِي، فَقَالَ: قُلِ اللَّهُمَّ أَلْهِمْنِي رُشْدِي وَأَعِذْنِي مِنْ شَرِّ نَفْسِي» سنن الترمذي، وقَالَ حَسَنٌ غَرِيبٌ. كتاب الدعوات، باب منه، (3483)(519/5). وقوله: (فيستجيب لك..) زادها ابن خزيمة، التوحيد، (144). (174/1). وعَنْ أَبِي تَمِيمَةَ الْهُجَيْمِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ r أَوْ قَالَ شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ r وَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ أَوْ قَالَ أَنْتَ مُحَمَّدٌ فَقَالَ نَعَمْ، قَالَ فَإِلَامَ تَدْعُو؟ قَالَ أَدْعُو إِلَى اللَّهِ وَحْدَهُ مَنْ إِذَا كَانَ بِكَ ضُرٌّ فَدَعَوْتَهُ كَشَفَهُ عَنْكَ، وَمَنْ إِذَا أَصَابَكَ عَامُ سَنَةٍ فَدَعَوْتَهُ أَنْبَتَ لَكَ، وَمَنْ إِذَا كُنْتَ فِي أَرْضٍ قَفْرٍ فَأَضْلَلْتَ فَدَعَوْتَهُ رَدَّ عَلَيْكَ، قَالَ فَأَسْلَمَ الرَّجُلُ، ثُمَّ قَالَ أَوْصِنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ لَهُ لَا تَسُبَّنَّ شَيْئًا أَوْ قَالَ أَحَدًا شَكَّ الْحَكَمُ قَالَ فَمَا سَبَبْتُ شَيْئًا بَعِيرًا وَلَا شَاةً مُنْذُ». المسند، (23205)(253/38). قال الهيثمي: وفيه الحكم بن فضيل، وثقه أبو داود وغيره وضعفه أبو زرعة وغيره، وبقية رجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد، (13003) (387/7).

2- بيَّن الحافظ ابن حجر دلالة تلك الترجمة، بقوله: وَالدَّلِيل، مَا يُرْشِد إِلَى الْمَطْلُوب وَيَلْزَم مِنْ الْعِلْم بِهِ الْعِلْمُ بِوُجُودِ الْمَدْلُول. والدَّلَالَة، الْمُرَاد بِهَا فِي عُرْف الشَّرْع الْإِرْشَاد إِلَى أَنَّ حُكْم الشَّيْء الْخَاصّ الَّذِي لَمْ يَرِد فِيهِ نَصّ خَاصّ دَاخِل تَحْت حُكْم دَلِيل آخَر بِطَرِيقِ الْعُمُوم فَهَذَا مَعْنَى الدَّلَالَة. وَأَمَّا تَفْسِيرهَا، فَالْمُرَاد بِهِ تَبْيِينهَا وَهُوَ تَعْلِيم الْمَأْمُور كَيْفِيَّة مَا أُمِرَ بِهِ وَإِلَى ذَلِكَ الْإِشَارَة فِي ثَانِي أَحَادِيث الْبَاب- أي حديث السيدة عائشة- وَيُسْتَفَاد مِنْ التَّرْجَمَة بَيَان الرَّأْي الْمَحْمُود، وَهُوَ مَا يُؤْخَذ مِمَّا ثَبَتَ عَنْ النَّبِيّ r مِنْ أَقْوَاله وَأَفْعَاله بِطَرِيقِ التَّنْصِيص وَبِطَرِيقِ الْإِشَارَة، فَيَنْدَرِج فِي ذَلِكَ الِاسْتِنْبَاط وَيَخْرُج الْجُمُود عَلَى الظَّاهِر الْمَحْض. فتح الباري، (330/13-331).

3- قال ابن المُنيِّر: أدخل هذه الترجمة في كتاب الاعتصام تحذيراً من الاستبداد بالرأي في الشريعة، وتنبيهاً على الرأي المحمود فيها، وهو المستند إلى قول النبيr أو إشارته، أو قرينة حاله، أو فعله، أو سكوته عن فعل إقراراً عليه. ويندرج في هذا الاستنباط والتعلق بما وراء الظاهر وعدم الجمود عليه، فدخل في ذلك تصحيح الرأي المنضبط، والرد على الظاهرية وغيرهم. وبذلك تبين ما هو اعتصام مما هو استبداد واسترسال. المتواري على أبواب البخاري، (ص203).

4- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ t أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ r قَالَ: «الْخَيْلُ لِثَلَاثَةٍ لِرَجُلٍ أَجْرٌ، ولِرَجُلٍ سِتْرٌ، وعَلَى رَجُلٍ وِزْرٌ...». وَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ r عَنْ الْحُمُرِ، قَالَ: مَا أَنْزَلَ اللَّهُ...».

كما ترك r بيان الكيفية لدلالة السياق عليها، فعن السيدة عَائِشَةَ، قالت: «أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتِ النَّبِيَّ r عَنِ الْحَيْضِ، كَيْفَ تَغْتَسِلُ مِنْهُ ؟ قَالَ: تَأْخُذِينَ فِرْصَةً مُمَسَّكَةً، فَتَوَضَّئِينَ بِهَا، قَالَتْ: كَيْفَ أَتَوَضَّأُ بِهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ: تَوَضَّئِي، قَالَتْ: كَيْفَ أَتَوَضَّأُ بِهَا ؟ قَالَ: تَوَضَّئِينَ بِهَا، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَعَرَفْتُ الَّذِي يُرِيدُ النَّبِيّ r فَجَذَبْتُهَا إِلَيَّ فَعَلَّمْتُهَا».[1] ففي حين أن الرسول r لم يبين الكيفية؛ لخصوصية الأمر المسؤول عنه، عرفت السيدة عائشة المراد من خلال السياق.[2]

كما عَرَف r المراد من السياق، فعن جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ: «أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ النَّبِيَّ r وَكَلَّمَتْهُ بِشَيْءٍ فَأَمَرَهَا بِأَمْرٍ، فَقَالَتْ: أَرَأَيْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ لَمْ أَجِدْكَ ؟ قَالَ: إِنْ لَمْ تَجِدِينِي فَأْتِي أَبَا بَكْرٍ». أرادت المرأة أن تعرف من الرجل الذي تأتيه بعد وفاة الرسول r ، فعرف r قصدها من سياق حديثها.[3]

رابعاً، التشبيه والتمثيل:

التشبيه والتمثيل: الدّلالة على مشاركة شيءٍ لشيءٍ في معنىً من المعاني أو أكثر على سبيل التطابق أو التقارب لغرضٍ ما. وخصّ البيانيون لفظ "التمثيل" بالتشبيه المركّب الذي يكون وجه الشبه فيه

ومراده أن قوله تعالى: **(فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْراً يَرَهُ...)**، عام في العامل وفي عمله، وأنه **r** لما بين حكم اقتناء الخيل وأحوال مقتنيها وسُئل عن الحُمر، أشار إلى أن حكمها وحكم الخيل وحكم غيرها مندرج في العموم الذي يستفاد من الآية. فتح الباري، (331/13).

وقال ابن بطال: فيه تعليم الاستنباط والقياس؛ لأنه شبه ما لم يذكر الله حكمه في كتابه وهو الحمر بما ذكره من عمل مثقال ذرة من خير أو شر إذ كان معناهما واحداً، قال وهذا نفس القياس الذي ينكره من لا فهم عنده. وتعقبه ابن المنير: بأن هذا ليس من القياس في شيء وإنما هو استدلال بالعموم وإثبات لصيغته خلافاً لمن أنكر أو وقف وفيه تحقيق لإثبات العمل بظواهر العموم وأنها ملزمة حتى يدل دليل التخصيص، وفيه إشارة إلى الفرق بين الحكم الخاص المنصوص والعام الظاهر وأن الظاهر دون المنصوص في الدلالة. فتح الباري، (65/6). شرح صحيح البخاري، (64/5).

1- شرح صحيح البخاري، (388/10).

2- قال ابن بطال: وأما حديث الحائض فهو استدلال صحيح ؛ لأن السائلة لم تفهم غرض النبي **r** حين أعرض عن ذكر موضع الأذى والدم حياء منه **r** ، ولم تدر أن التتبع لأثر الدم بالحرقة سمى توضؤاً ففهمت ذلك عائشة من إعراضه فهو استدلال صحيح. شرح صحيح البخاري، (390/10).

3- البخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، الأحاديث: (6923-6924-6927) (2677/6).

قال ابن بطال: وأما حديث المرأة فهو استدلال صحيح استدل النبي **r** بظاهر قولها: فإن لم أجدك. أنها أرادت الموت، فأمرها بإتيان أبي بكر **t** . شرح صحيح البخاري، (390/10).

قال المهلب: هذا كله بيِّن في جواز القياس والاستدلال. شرح صحيح البخاري، (389/10).

منتزعاً من متعدّد.[1] قال الحافظ ابن حجر، المثل: الصفة العجيبة الشأن يوردها البليغ على سبيل التشبيه لإرادة التقريب والتفهيم.[2]

وإن صوغ التاشبيه والتمثيل بالأشياء المحسوسة والأمور المعلومة من أهم الأساليب التربوية؛ لما لها من دور في تقريب المعاني إلى الأفهام وتصوير الأفكار المجردة؛ لترسخ في الذهن،[3] قال حماد بن أبي سليمان: كنت أسأل إبراهيم عن الشيء، فيعلم أني لم أفهمه، فيقيس لي حتى أفهم، وأحسب أن إبراهيم أخذ هذه الطريقة عن علقمة بن قيس. وقال علقمة: إذا أردت أن تُعلِّم الفرائض فأمت جيرانك.[4]

من صوره: تَشْبِيه شَيْء مَوْصُوف بِصفَة بِمثْلِه مَسْلُوب الصِّفَة، وَتَشْبِيه الْمَجْهُول بِالْمَعْلُومِ تَقْرِيبًا لِفَهْمِ السَّائِل. وضرب الْمَثَل بِمَا يُدْرَك بِالْحَوَاسِّ لِمَا لَا يُدْرَك بِهَا لِتَحْصِيلِ مَعْرِفَة الشَّيْء عَلَى وَجْهه، أو بِمَا يَصِل إِلَى الْأَفْهَام مِنْ الْأُمُور الْمَحْسُوسَة.[5] والأمثلة في السُّنة النبوية كثيرة.

فمن التمثيل: المثل الذي ضربه r لبيان شدة حرصه على قومه وخوفه عليهم: عن أَبِي مُوسَى t قَالَ رَسُولُ اللَّهِ r : «مَثَلِي وَمَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَتَى قَوْمًا فَقَالَ رَأَيْتُ الْجَيْشَ بِعَيْنَيَّ، وَإِنِّي أَنَا

1- البلاغة العربية أسسها وعلومها وفنونها، (ص588).

قال الجُرجاني، تحت عنوان (التشبيه والتمثيل): اعلم أن الشيئين إذا شُبّه أحدهما بالآخر كان ذلك على ضربين أحدهما أن يكون من جهة أمرٍ بيّنٍ لا يحتاج إلى تأوّل، والآخر أن يكون الشبه محصّلاً بضرب من التأوّل، فمثال الأول: تشبيهُ الشيء بالشيء من جهة الصُّورة والشكل، نحو أن يشبَّه الشيء إذا استدار بالكرة في وجه، وبالحلقة في وجه آخر وكالتشبيه من جهة اللّون، كتشبيه الخدود بالورد، والشَعر بالليل، والوجه بالنهار... ومثالُ الثاني: وهو الشبه الذي يَحْصُل بضرب من التأوّل، كقولك: هذه حُجّةٌ كالشمس في الظهور، وقد شبّهت الحجةَ بالشمس من جهة ظهورها، كما شبَّهتَ فيما مَضَى الشيء بالشيء من جهة ما أردت من لون أو صورة أو غيرهما، إلا أنك تعلمَ أن هذا التشبيه لا يتمّ لكَ إلا بتأوّل، وذلك أن تقول: حقيقة ظُهور الشمس وغيرها من الأجسام أنْ لا يكون دونها حجابٌ ونحوُه، مما يحول بين العين وبين رؤيتها، ولذلك يظهر الشيءُ لك إذا لم يكن بينك وبينه حجابٌ، ولا يظهر لك إذا كنت من وراء حجاب... وإذ قد عرفتَ الفَرْقَ بين الضَّربين، فاعلم أن التشبيه عامٌ والتمثيل أخصّ منه، فكل تمثيلٍ تشبيهٌ، وليس كلّ تشبيهٍ تمثيلاً. أسرار البلاغة للجرجاني، (ص 66).

وقال ابن الأثير: وجدت علماء البيان قد فرقوا بين التشبيه والتمثيل وجعلوا لهذا بابا مفردا ولهذا بابا مفردا وهما شيء واحد لا فرق بينهما في أصل الوضع يقال شبهت هذا الشيء بهذا الشيء كما يقال مثلته به وما أعلم كيف خفي ذلك على أولئك العلماء مع ظهوره ووضوحه. المثل السائر، (373/1).

2- فتح الباري، (316/11).

3- فتح الباري، (147/1).

4- الفقيه والمتفقه، (941-942) (492/1).

5- فتح الباري. (337/3) و (576/3) و (121/9) و (444/9) و (431/10) و (108/11).

النَّذِيرُ الْعُرْيَانُ[1] فَالنَّجَاءَ النَّجَاءَ. فَأَطَاعَتْهُ طَائِفَةٌ فَأَدْلَجُوا عَلَى مَهْلِهِمْ فَنَجَوْا، وَكَذَّبَتْهُ طَائِفَةٌ فَصَبَّحَهُمُ الْجَيْشُ فَاجْتَاحَهُمْ».[2]

قال ابن بطال: ضرب رسول الله r المثل لأمته بالنذير الْعُرْيَان؛ لأنه تجردَّ لإنذارهم، لما يصير إليه من اتبعه من كرامة الله، وبما يصير إليه من عصاه من نقمته وعذابه، تجرد من رأى من الحقيقة ما رأى النذير الْعُرْيَان الذي قطعت يده ويد امرأته حتى ضرب به المثل في تحقيق الخبر.[3]

وقال الطيبي: شبه r نفسه بالرجل وإنذاره بالعذاب القريب بإنذار الرجل قومه بالجيش المصبح، وشبه من أطاعه من أمته ومن عصاه بمن كذب الرجل في إنذاره ومن صدقه.[4]

والمثل الذي ضربه r لبيان عظم المهمة التي يقوم بها، والغاية التي يعمل من أجلها: قَالَ r: «إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ النَّاسِ كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَوْقَدَ نَاراً، فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ جَعَلَ الْفَرَاشُ وَهَذِهِ الدَّوَابُّ الَّتِي تَقَعُ فِي النَّارِ يَقَعْنَ فِيهَا، فَجَعَلَ يَنْزِعُهُنَّ وَيَغْلِبْنَهُ فَيَقْتَحِمْنَ فِيهَا، فَأَنَا آخُذُ بِحُجَزِكُمْ عَنِ النَّارِ، وَأَنْتُمْ تَقْتَحِمُونَ فِيهَا».[5]

قال ابن بطال: هذه أمثال ضربها النبي r لأمته؛ لينبههم بها على استشعار الحذر، خوف التورّط في محارم الله والوقوع في معاصيه، ومثل لهم ذلك بما عاينوه وشاهدوه من أمور الدنيا؛ ليقرب ذلك من أفهامهم، ويكون أبلغ في موعظتهم، فمثَّل r اتباع الشهوات المؤدية إلى النار بوقوع الفراش في

1- قال ابن السكِّيت: «النَّذِيرُ العُرْيان» هو رجل من خَثْعَمَ حمل عليه يومَ ذي الخَلَصَة عوفُ بن عامر فقطع يده ويد امرأته. وخَصَّ العُرْيَانَ لأنه أَبْيَنُ للعَيْنِ وأغْرَب وأَشْنَع عند المُبْصر. وذلك أنَّ ربيئَةَ القوم وعَيْنَهم يكون على مكانٍ عالٍ فإذَا رَأى العَدُوَّ قد أقبل نَزَع ثوبَهُ وألاَحَ به ليُنْذِر قومَه ويبقَى عُرْيانا. النهاية في غريب الأثر النهاية في غريب الأثر، (225/3).

قد يضرب المثل للترغيب في المُمَثَّل به؛ عندما يكون مما تستحسنه النفوس، وقد يضرب للتنفير من العمل؛ عندما يكون المُمَثَّل به مما تكرهه النفوس. وقد يضرب لمدح المُمَثَّل؛ عندما تكون فيه صفاتٌ تستحسنها النفوس، وقد يضرب للذَّم عندما تكون فيه صفات تستقبحها النفوس.

2- البخاري، كتاب الرقاق، باب الانْتِهَاءِ عَنِ الْمَعَاصِي. (6117)(2378/5). مسلم، كتاب الفضائل، باب شَفَقَتِهِ r عَلَى أُمَّتِهِ وَمُبَالَغَتِهِ فِي تَحْذِيرِهِمْ مِمَّا يَضُرُّهُمْ. (6094) (63/7).

3- شرح صحيح البخاري، (194/10).

4- فتح الباري، (317/11).

5- رواه أَبُو هُرَيْرَةُ t: البخاري، كتاب الرقاق، باب الانْتِهَاءِ عَنِ الْمَعَاصِي. (6117-6118) (2378/5). مسلم، كتاب الفضائل، باب شَفَقَتِهِ r عَلَى أُمَّتِهِ وَمُبَالَغَتِهِ فِي تَحْذِيرِهِمْ مِمَّا يَضُرُّهُمْ. (6094- 6095) (63/7).

النار؛ لأن الفراش من شأنه اتباع ضوء النار حتى يقع فيها، فكذلك متبع شهوته يئول به ذلك إلى العذاب، وشبه جهل راكب الشهوات بجهل الفراش؛ لأنها لا تظن أن النار تحرقها حتى تقتحم فيها.[1]

وقال القاضي عياض: شبه تساقط أهل المعاصي في نار الآخرة بتساقط الفراش في نار الدنيا. وقال الطيبي: تحقيق التشبيه الواقع في هذا الحديث يتوقف على معرفة معنى قوله: (وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ)[البقرة229]؛ وذلك أن حدود الله محارمه ونواهيه كما في الحديث الصحيح: «أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللهِ مَحَارِمُهُ»،[2] **ورأس المحارم حب الدنيا وزينتها واستيفاء لذتها وشهواتها، فشبه r إظهار تلك الحدود ببياناته الشافية الكافية من الكتاب والسنة باستنقاذ الرجال من النار، وشبه فشو ذلك في مشارق الأرض ومغاربها بإضاءة تلك النار ما حول المستوقد، وشبه الناس وعدم مبالاتهم بذلك البيان والكشف وتعديهم حدود الله وحرصهم على استيفاء تلك اللذات والشهوات ومنعه إياهم عن ذلك بأخذ حجزهم بالفراش التي تقتحمن في النار وتغلبن المستوقد على دفعهن عن الاقتحام، كما أن المستوقد كان غرضه من فعله انتفاع الخلق به من الاستضاءة والاستدفاء وغير ذلك، والفراش لجهلها جعلته سبباً لهلاكها، فكذلك كان القصد بتلك البيانات اهتداء الأمة واجتنابها ما هو سبب هلاكهم وهم مع ذلك لجهلهم جعلوها مقتضية لترديهم، وفي قوله: آخذ بحجزكم، استعارة، مثَّل حالة منعه الأمة عن الهلاك بحالة رجل أخذ بحجزة صاحبه الذي يكاد يهوي في مهواة مهلكة.** [3]

والمثل الذي ضربه r لبيان فضيلة الصلاة وعظم أثرها: قال r: «مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ كَمَثَلِ نَهَرٍ جَارٍ غَمْرٍ عَلَى بَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ».[4]

قال ملا علي القاري: الإشارة إلى ما ذكر من الغسل في النهر خمس مرات مثل الصلوات الخمس وتطهيره مثل تكفيرها، وعكس في التشبيه حيث إن الأصل تشبيه المعقول بالمحسوس مبالغة، كقوله تعالى: (قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا)[البقرة275]، أي قالوا: إنما البيع مثل الربا. والجملة مبينة لوجه

1- شرح صحيح البخاري، (257/19).

2- رواه النعمان بن بشير، البخاري، كتاب بدء الوحي، باب فضل من استبرأ لدينه، (52)(28/1)، مسلم، كتاب المساقاة، باب أخذ الحلال وترك الشبهات، (1599) (1219/3).

3- فتح الباري، (319/11).

4- مسلم، عَنْ جَابِرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، كتاب الصلاة، باب الْمَشْيُ إِلَى الصَّلَاةِ تُمْحَى بِهِ الْخَطَايَا وَتُرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتُ. (1555)(131/2). وأخرجاه من حديث أبي هريرة t بلفظ آخر. البخاري، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، كتاب الصلاة، بَاب الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ كَفَّارَةٌ. (505) (197/1).

الشبه وهو أن الذنوب كالوسخ لأنها توسخ الظاهر والباطن والصلاة تزيل تلك الأوساخ والأقذار الحسية والمعنوية كما أن النهر يزيل تلك الأوساخ الحسية.[1]

وقال العيني: فائدة التمثيل، التقييد وجعل المعقول كالمحسوس، وقال ابن العربي: وجه التمثيل، أن المرء كما يتدنس بالأقذار المحسوسة في بدنه وثيابه ويطهره الماء الكثير، فكذلك الصلوات تطهر العبد من أقذار الذنوب حتى لا تبقي له ذنباً إلا أسقطته وكفرته.[2]

والمثل الذي ضربه لبيان عظم مكانة الصحابة: عن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ t ، قال r: «لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ».[3]

ومن التشبيه: تشبيهه r حال المؤمن وحال المنافق: عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِك، t قال: رسول الله r: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَالْخَامَةِ مِنْ الزَّرْعِ تُفَيِّئُهَا الرِّيحُ مَرَّةً وَتَعْدِلُهَا مَرَّةً، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ كَالْأَرْزَةِ لَا تَزَالُ حَتَّى يَكُونَ انْجِعَافُهَا مَرَّةً وَاحِدَةً».[4]

قال العيني: المراد من تشبيه المؤمن بالخامة في كونه تارة يصح وتارة يضعف كالخامة تحمر ثم تصفر فلا تبقى على حالة واحدة.[5]

1- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، (11/3).

2- عمدة القاري، (134/9).

3- البخاري، كتاب فضائل الصحابة، بَاب قَوْلِ النَّبِيِّ r لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا قَالَهُ أَبُو سَعِيدٍ. (3470)(1343/3). مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب تحريم سب الصحابة رضي الله عنهم، (2540)(1967/4).

والمعنى لا ينال أحدكم بإنفاق مثل أحد ذهباً من الأجر والفضل ما ينال أحدهم بإنفاق مد طعام أو نصفه؛ لما يقارنه من مزيد الإخلاص وصدق النية. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، (302/17).

4- البخاري، كِتَاب الْمَرْضَى، بَاب مَا جَاءَ فِي كَفَّارَةِ الْمَرَضِ. (5320) (2138/5). مسلم، كتاب التوبة، باب مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَالزَّرْعِ وَمَثَلُ الْكَافِرِ كَشَجَرِ الأَرْزِ. (7272) (136/8). والخامةُ من الزَّرْع: الطاقة الغَضَّة اللَّيِّنة من الزَّرع. وانْجِعَافُهَا: انْقِلاعُها. النهاية في غريب الحديث والأثر، (773/1) و(182/2).

قال المهلب، يعني من حيث جاء أمر الله انطاع له ولان ورضيه، وإن جاءه مكروه رجا فيه الخير والأجر، فإذا سكن البلاء عنه اعتدل قائماً بالشكر له على البلاء والاختبار وعلى المعافاة من الأمر والاجتياز ومنتظرًا لاختيار الله له ما شاء مما حكم له بخيره في دنياه وكريم مجازاته في أخراه، والكافر كالأرزة صماء معتدلة لا يتفقده الله باختبار بل يعافيه في دنياه وييسر عليه في أموره ليعسر عليه في معاده، حتى إذا أراد الله إهلاكه قصمه قصم الأرزة الصماء فيكون موته أشد عذابًا عليه وأكثر ألما في خروج نفسه من ألم النفس المليئة بالبلاء المأجور عليه. والأرز من أصلب الخشب. شرح صحيح البخاري، (373/9).

5- عمدة القاري، (209/21).

ومنه: تشبيهه سرعة زوال الدنيا، عَنْ عَبْدِ اللَّه، قَالَ: «نَامَ رَسُولُ اللَّه r عَلَى حَصِيرٍ فَقَامَ وَقَدْ أَثَّرَ فِي جَنْبِهِ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّه لَوْ اتَّخَذْنَا لَكَ وِطَاءً، فَقَالَ مَا لِي وَمَا لِلدُّنْيَا مَا أَنَا فِي الدُّنْيَا إِلَّا كَرَاكِبٍ اسْتَظَلَّ تَحْتَ شَجَرَةٍ ثُمَّ رَاحَ وَتَرَكَهَا ما أنا في الدنيا إلا كراكب استظل تحت شجرة ثم راح وتركها».[1] أي حالي معها كحال راكب استظل... قال الطيبي: وهذا تشبيه تمثيلي ووجه الشبه سرعة الرحيل وقلة المكث.[2] وقال ابن علان: شبه الدنيا بالمركب الذي يتوصل به إلى المكان المراد بجامع أن كلاً منهما يتوصل لما بعده، فالدنيا لا يوصل بها إلى الآخرة إلا بالعبور فيها والمرور منها لسبقها عليها، والبلد المراد لا يوصل إليه إلا بركوب نحو الدابة.فالإنسان فيها بمنزلة المسافر النازل في أثناء سفره تحت شجرة يطلب ظلالها من حرِّ الشمس.[3]

خامساً، تجنب التعرض لما لا تُدركه الأفهام:

إن من بالغ الحكمة عدم التعرض إلى ما لا تعيه العقول أو تدركه الأفهام، وأنه ينبغي مراعاة اختلاف الأحوال والأشخاص؛ لأن منهم من يُشكل عليه الفهم، أو يعسر عليه الإدراك،[4] قَالَ عَلِيٌّ t : حَدِّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ، أَتُحِبُّونَ أَنْ يُكَذَّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ.[5] وقال عَبْدُاللَّه بْنُ مَسْعُودٍ t : مَا أَنْتَ بِمُحَدِّثٍ قَوْمًا حَدِيثًا لاَ تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ إِلاَّ كَانَ لِبَعْضِهِمْ فِتْنَةً.[6]

فمن هذا الباب، تجنب التحديث أو الإخبار بما يمكن أن يُساء فهمه من قبل المتلقين، قال رسول الله r لمعاذ t : «يَا مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ، قَالَ لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّه وَسَعْدَيْكَ.. قَالَ مَا مِنْ أَحَدٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّه صِدْقاً مِنْ قَلْبِهِ إِلَّا حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ، قَالَ يَا رَسُولَ اللَّه: أَفَلَا أُخْبِرُ بِهِ النَّاسَ فَيَسْتَبْشِرُوا ؟ قَالَ إِذاً يَتَّكِلُوا. وَأَخْبَرَ بِهَا مُعَاذٌ عِنْدَ مَوْتِهِ تَأَثُّماً».[7]

1- جامع الترمذي، كتاب الزهد، باب (44)، وقال: حسن صحيح، (2377) (588/4).

2- فيض القدير، المناوي، (464/5).

3- بتصرف يسير. دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، (18/1-294/4).

4- قال الحافظ ابن حجر: لا ينبغي أن يذكر المتشابه عند العامة، وممن كره التحديث ببعض دون بعض أحمد في الأحاديث التي ظاهرها الخروج على السلطان، ومالك في أحاديث الصفات، وأبو يوسف في الغرائب، وأن المراد ما يقع من الفتن ونحوه عن حذيفة وعن الحسن أنه أنكر تحديث أنس للحجاج بقصة العُرَنِيِّينَ؛ لأنه اتخذها وسيلة إلى ما كان يعتمده من المبالغة في سفك الدماء بتأويله الواهي، وضابط ذلك أن يكون ظاهر الحديث يقوي البدعة وظاهره في الأصل غير مراد فالإمساك عنه عند من يخشى عليه الأخذ بظاهره مطلوب. فتح الباري، (225/1).

5- البخاري، كتاب العلم، بَاب مَنْ خَصَّ بِالْعِلْمِ قَوْمًا دُونَ قَوْمٍ كَرَاهِيَةَ أَنْ لَا يَفْهَمُوا، (127)(59/1).

6- صحيح مسلم، المقدمة،(14) (9/1).

7- البخاري، كتاب العلم، بَاب مَنْ خَصَّ بِالْعِلْمِ قَوْمًا دُونَ قَوْمٍ كَرَاهِيَةَ أَنْ لَا يَفْهَمُوا، (128)(59/1).

ومنه تجنب فعل ما لا تأنسه النفوس، قال رسول الله r للسيدة عائشة: «يَا عَائِشَةُ لَوْلَا قَوْمُكِ حَدِيثٌ عَهْدُهُمْ قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ بِكُفْرٍ لَنَقَضْتُ الْكَعْبَةَ فَجَعَلْتُ لَهَا بَابَيْنِ بَابٌ يَدْخُلُ النَّاسُ وَبَابٌ يَخْرُجُونَ فَفَعَلَهُ ابْنُ الزُّبَيْرِ».[1]

قال ابن بطال: فيه: أن النفوس تحب أن تساس بما تأنس إليه في دين الله من غير الفرائض، بأن يترك ويرفع عن الناس ما ينكرون منها.[2]

الخاتمة:

يتبيّن من البحث أن المنهج النبوي في التربية والتعليم يقوم على أسلم الأسس، ويسير على أقوم الطرق، ومن أهمها: العناية بالجانب الفكري؛ بغية تفعيل القدرات وإعمال الطاقات، مما يسهم في إثراء التفاعل التربوي والعلمي؛ حيث يكون أدعى للقبول، وأقرب للفهم، وأوضح في البيان.

ومن صوره في المنهج النبوي في التربية والتعليم: طرح الأسئلة، والنظر العقلي، والاستدلال بعموم النصوص وسياقاتها، والتشبيه والتمثيل، وأخيراً، تجنب التعرض لما لا تُدركه الأفهام أو تعيه العقول.

1- البخاري، كتاب العلم، بَاب مَنْ تَرَكَ بَعْضَ الِاخْتِيَارِ مَخَافَةَ أَنْ يَقْصُرَ فَهْمُ بَعْضِ النَّاسِ عَنْهُ فَيَقَعُوا فِي أَشَدَّ مِنْهُ. (126)(59/1). قال الحافظ ابن حجر: لأن قريشا كانت تعظم أمر الكعبة جداً فخشي r أن يظنوا لأجل قرب عهدهم بالإسلام أنه غيَّر بناءها لينفرد بالفخر عليهم في ذلك. ويستفاد منه ترك المصلحة لأمن الوقوع في المفسدة، ومنه ترك إنكار المنكر خشية الوقوع في أنكر منه، وأن الإمام يسوس رعيته بما فيه إصلاحهم ولو كان مفضولاً ما لم يكن محرماً. فتح الباري، (225/1).
وقال العيني: مطابقة الحديث للترجمة من جهة المعنى وهو أنه ترك نقض الكعبة الذي هو الاختيار مخافة أن تتغير عليه قريش لأنهم كانوا يعظمونها جداً فيقعون بسبب ذلك في أمر أشد من ذلك الاختيار. عمدة القاري، (202/2).

2- قال المهلب: فيه أنه قد يترك شيئًا من الأمر بالمعروف إذا خشي منه أن يكون سببًا لفتنة قوم ينكرونه ويسرعون إلى خلافه واستبشاعه. وقال أبو الزناد: إنما خشي أن تنكره قلوب الناس لقرب عهدهم بالكفر، ويظنون أنما يفعل ذلك لينفرد بالفخر دونهم. شرح صحيح البخاري، (205/1).

المراجع

- أحكام القرآن، أبو بكر الجصاص، دار الفكر، دمشق.
- أسرار البلاغة للجرجاني، المكتبة التجارية الكبرى، القاهرة، (1351).
- إعلام الموقعين، لابن القيم، تح: طه عبد الرؤوف سعد، دار الجيل، بيروت، (1973).
- البرهان في أصول الفقه، أبو المعالي الجويني، تح: د. عبد العظيم محمود الديب، دار الوفاء، المنصورة، مصر، ط/4/ (1418).
- البحر المحيط لأبي حيان الأندلسي، دار الكتب العلمية ، بيروت، ط/1/ (1422 – 2001).
- البحر المحيط في أصول الفقه. محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي، تح: د. محمد محمد تامر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط/1/ (1421 - 2000).
- البلاغة العربية أسسها وعلومها وفنونها، للشيخ عبدالرحمن حبنكه الميداني، دار قتيبة، دمشق، (1993).
- تاج العروس من جواهر القاموس، لمرتضى الزَّبيدي، الكويت (1966).
- التحرير والتنوير، : الشيخ محمد الطاهر بن عاشور، دار سحنون، تونس (1997).
- تفسير المنار، محمد رشيد رضا، الهيئة المصرية العامة للكتاب، (1990).
- التعريفات، للجرجاني، تح: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط/1/ (1405).
- التوحيد، لابن خزيمة، ت: محمد هراس، دار الكتب العلمية، بيروت.
- التوقيف على مهمات التعاريف، محمد عبد الرؤوف المناوي، تح: د. محمد رضوان الداية، دار الفكر المعاصر، دار الفكر، دمشق، ط/1/ (1410هـ).
- التيسير بشرح الجامع الصغير، الحافظ زين الدين عبد الرؤوف المناوي، مكتبة الإمام الشافعي، الرياض، ط/3/، (1408 - 1988).
- الجامع الصحيح، البخاري، تح: د. مصطفى البغا، دار ابن كثير، دار اليمامة، ط/3/ (1406 - 1987).
- حاشية العطار على جمع الجوامع، حسن بن محمد بن محمود العطار، دار الكتب العلمية، بيروت، ط/1/(1420 - 1999).
- دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، محمد علان الصديقي، بيروت، دار الكتب العلمية، 1405.
- روح المعاني، الآلوسي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- سنن الترمذي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، تح: أحمد شاكر وآخرون.
- سنن أبي داود، تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر.

- سنن ابن ماجه، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت.
- سنن النسائي (المجتبى)، تح: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ط/2/.
- شرح ابن بطال، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطال البكري القرطبي، تح: ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، الرياض، ط/2/ (1423 - 2003).
- شرح السُلَّم المنورق في علم المنطق، عبدالرحمن بن مصطفى المفتي (ت983هـ)، دون تاريخ.
- شرح مختصر الروضة، نجم الدين الطوفي، تح: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط/1/ (1407 – 1987).
- شعب الإيمان، البيهقي، تح: محمد السعيد بسيوني خليل، دار الكتب العلمية، بيروت، (1410).
- الصحاح في اللغة، إسماعيل بن حماد الجوهري، ت: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، ط/4/ القاهرة (1407 - 1987).
- صحيح مسلم، دار إحياء التراث العربي، تح: محمد فؤاد عبد الباقي.
- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين محمود بن أحمد العيني، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- عون المعبود شرح سنن أبي داود، محمد شمس الحق العظيم آبادي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط/2/ (1415 - 1995).
- العين للخليل بن أحمد، تح: مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي، وزارة الثقافة والإعلام، بغداد، 1985.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، المطبعة السلفية.
- الفصول في الأصول، للجصاص، نشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، تح: د. عجيل جاسم، ط/1/ (1405).
- الفقيه والمتفقه، الخطيب البغدادي، دار ابن الجوزي، السعودية، تح: عادل بن يوسف الغرازي، ط/2/ (1421).
- فيض القدير، عبدالرؤوف المُناوي، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط/1/ (1356).
- القاموس المحيط - لأبى طاهر الفيروزابادى، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصورة عن الطبعة الثالثة للمطبعة الأميرية (1301).
- كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، للعجلوني، دار إحياء التراث العربي.

- لسان العرب، لابن منظور، محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، دار صادر، بيروت، ط/1/.
- المتواري علي تراجم أبواب البخاري، لابن المنيِّر، تح: صلاح الدين مقبول أحمد، مكتبة المعلا، الكويت، (1407 - 1987)،
- المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر، لابن الأثير، تح: محمد محيي الدين عبد الحميد المكتبة العصرية، بيروت، (1995).
- مجمع الزوائد للهيثمي ومنبع القوائد، دار الريان للتراث، القاهرة، دار الكتاب العربي، بيروت، (1407).
- المخصص، لابن سيده، تح: خليل إبراهيم جفال، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط/1/ (1417 - 1996).
- المستدرك للحاكم، تح: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط/1/.
- المسند، أحمد بن حنبل، تح: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط/2/ (1420 - 1999).
- مسند البزار، أبو بكر البزار، تح: د. محفوظ الرحمن، مؤسسة علوم القرآن، بيروت، (1409).
- مسند أبي يعلى الموصلي، تح: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، ط/1.
- المحيط في اللغة لابن عباد، تح: محمد حسن آل ياسين، عالم الكتب، بيروت، ط/1/ (1414 - 1994).
- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، لملا علي القاري، تح:صدقي محمد جميل العطار، المكتبة التجارية مكة المكرمة.
- المصباح المنير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي المقري، تح: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية.
- مصنف ابن أبي شيبة، أبو بكر عبدالله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي، تح: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشيد، ط/1/ (1409).
- مصنف عبدالرزاق، أبو بكر عبدالرزاق بن همام الصنعاني، تح: حبيب الرحمن الأعظمي المكتب الإسلامي، بيروت، ط/2/ (1403ـ).
- المعجم الأوسط، سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، تح: طارق بن عوض الله، دار الحرمين، القاهرة.
- المعجم الصغير، للطبراني، تح: محمد شكور، المكتب الإسلامي، بيروت، ط/1/ (1405– 1985).

- المعجم الكبير، للطبراني، تح: حمدي السلفي، مكتبة العلوم والحكم، الموصل، ط/2/ (1404 - 1983).
- معجم مقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، تح: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، (1399 - 1979).
- المعجم الوسيط، إبراهيم مصطفى وأحمد الزيات وحامد عبد القادر ومحمد النجار، تح: مجمع اللغة العربية، دار الدعوة.
- مفردات غريب القرآن، للراغب الأصفهاني، تح: محمد السيد الكيلاني، دار المعرفة، بيروت.
- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، النووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط/2/ (1392هـ).
- النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير الجزري، تح: طاهر أحمد الزاوى، محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، (1399 - 1979).

.

تاريخ ورود البحث إلى مجلة جامعة دمشق 2009/8/30.